

بحار الأنوار

[165] منصور بن يونس، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قول الله جل ثناؤه: الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه. قال: هو الرجل يسمع الحديث فيحدث به كما سمعه لا يزيد فيه ولا ينقص. وبالغ بعضهم فقال: لا يجوز تغيير قال النبي صلى الله عليه وآله إلى قال رسول الله ولا عكسه، وهو عنت بين بغير ثمرة. تذييب: قال بعض الأفاضل: نقل المعنى إنما جوزه في غير المصنفات، أما المصنفات فقد قال أكثر الأصحاب: لا يجوز حكايتها ونقلها بالمعنى ولا تغيير شيء منها على ما هو المتعارف. 25 - شئ: عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن علي صلوات الله عليهم قال الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، وترك حديثاً لم تروه خير من روايتك حديثاً لم تحصه، إن على كل حق حقيقة، وعلى كل صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه. بيان: الفعل في قوله عليه السلام: لم تروه إما مجرد معلوم، يقال: روى الحديث رواية أي حملة، أو مزيد معلوم من باب التفعيل أو الإفعال يقال: رويته الحديث تروية وأرواه أي حملته على روايته، أو مزيد مجهول من البابين، ومنه: رويانا في الأخبار. ولنذكر ما به يتحقق تحمل الرواية والطرق التي تجوز بها رواية الأخبار. اعلم أن لأخذ الحديث طرقاً أعلاها سماع الراوي لفظ الشيخ، أو إسماع الراوي لفظه إياه بقراءة الحديث عليه، ويدخل فيه سماعه مع قراءة غيره على الشيخ، ويسمى الأول بالإملاء، والثاني بالعرض، وقد يقيد الإملاء بما إذا كتب الراوي ما يسمع من شيخه، وفي ترجيح أحدهما على الآخر والتسوية بينهما أوجه، ومما يستدل به على ترجيح السماع من الشيخ على إسماعه ما رواه الكليني بسند صحيح: (1) عن عبد الله بن سنان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يجيئني القوم فيسمعون مني حديثكم فأضجرو لا أقوى، قال: فاقرأ عليهم من أوله حديثاً ومن وسطه حديثاً ومن آخره حديثاً. (1) _____ والسند هكذا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، ومحمد بن الحسين، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان. أورده في الخامس من باب رواية الكتب.